



صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة



منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

دليل

صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة



منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

دليل

صدر في عام ٢٠١٦
عن منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة
7, place de Fontenoy, 75352 Paris 07 SP,
France

نضد وطبع في ورش اليونسكو

© اليونسكو ٢٠١٦
جميع الحقوق محفوظة

اعتماد الصور:
اليونسكو/فوران بيرفيليه

جدول المحتويات

٥	التصدير
٧	المقدمة
٨	أولاً ما هو الغرض من الصندوق؟
٩	ثانياً من الذي يستطيع تقديم طلبات؟
١٠	ثالثاً ما هي المجالات ذات الأولوية في استثمار الصندوق؟
١٣	رابعاً كيف تقدم الدول الأطراف طلبات التمويل؟
١٤	خامساً كيف تقدم الدول الأطراف طلبات التمويل؟
١٦	سادساً هل هناك أية شروط أو قيود؟
١٨	سابعاً الموافقة على الطلبات: كيف ستدير اليونسكو الصندوق؟
٢٠	ثامناً ماذا يحدث حينما تتم الموافقة على مشروع؟
٢١	تاسعاً ما هي الخطوات التي تلي انتهاء مشروع؟
٢٢	المسرد
٢٣	وثائق نموذجية
٤٣	الملحق الأول: القرار 1CP/7
٤٦	الملحق الثاني: القرار 2CP/4.3
٤٨	الملحق الثالث: القرار 3CP/6.3
٤٩	الملحق الرابع: القرار 5CP/7

التصدير

تثير اللحظات العظيمة في الرياضة جمهور المتفرجين بما تنطوي عليه من عرض رائع لا يُنسى للبراعة البدنية والذهنية. ويدخل الرجال والنساء الذين يذهلوننا بمهاراتهم الرياضية البهجة في قلوب أعداد لا تحصى من البشر عبر أنحاء العالم. وتقدم الألعاب الأولمبية والألعاب الأولمبية للمعوقين أفضل مثال للطموح المشترك لتحقيق الامتياز في جو يسوده الاحترام والطاقة الإيجابية.



بيد أن المسابقات الرياضية الرفيعة المستوى أحياناً ما تفقد بهاءها بسبب الممارسة غير الرياضية وغير الصحية المتمثلة في تعاطي المنشطات. وإنه لمشهد حزين بالفعل أن نرى بطلاً رياضياً معشوقاً يُجرّد من ميدالية أو كأس وقد ارتسمت على وجهه علامات الخجل بعد ضبطه مستخدماً العقاقير المحسنة للأداء.

وتقوض مثل تلك الحوادث ثقة الجمهور في الرياضة، وتؤثر سلباً في نهاية المطاف على قدرة الرياضة على تعزيز الروابط الاجتماعية الأساسية والاحترام المتبادل والتفاهم. ويثير ذلك قلق اليونسكو بشكل خاص، لأن تلك القيم تقع في صميم مهمة الوكالة المتمثلة في بناء السلام.

وتعد الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة آلية حيوية ضمن الجهود العالمية الرامية إلى القضاء على تعاطي العقاقير في مجال الرياضة. ومنذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ في عام ٢٠٠٧، أقدمت أكثر من ١٦٠ بلداً على مواءمة تشريعاتها وسياساتها مع الاتفاقية، وهو ما يساعد الحكومات عبر أنحاء العالم على العمل معاً، ومع الحركة الرياضية، من أجل القضاء على المنشطات.

وما زالت هناك حاجة إلى مزيد من العمل في هذا المجال. فالتعاطي غير المشروع للعقاقير بغرض تعزيز القوة الجسدية وقوة التحمل لا يزال منتشراً في الأوساط الرياضية، وثمة ما يدل على أن قدرة الحكومات على التصدي لذلك قد تقلصت بتأثير الأزمة المالية العالمية.

إن صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة الذي نصت المادة ١٧ من الاتفاقية على إنشائه، قد صُمم خصيصاً من أجل كفاءة قدرة جميع الحكومات على الاضطلاع بدور نشيط في القضاء على المنشطات في مجال الرياضة. وقد تم تخصيص التمويل اللازم لمساعدة الدول الأطراف على تنفيذ الاتفاقية. ويمكن استخدام هذه المساعدة في إنشاء برامج تدريبية وقائية، أو في مواءمة التشريعات أو اللوائح أو السياسات مع الاتفاقية، أو في الاضطلاع بأنشطة أخرى من شأنها مساعدة الدول الأطراف على بناء قدراتها في مجال مكافحة المنشطات.

ومن خلال حشد الموارد المالية وتحديد الممارسات الجيدة والاحتياجات، تنوي اليونسكو كفالة نجاح المعركة ضد المنشطات في مجال الرياضة. وإنني لأشجع الدول الأطراف بقوة على اتباع المشورة العملية التي يتضمنها هذا الدليل وعلى تقديم طلبات المساعدة.

Irine Boroz

إيرينا بوكوفا

المقدمة

تقدم الاتفاقية إسهامين كبيرين في عالم الرياضة. فهي توفر آلية تلزم الحكومات بمكافحة المنشطات في مجال الرياضة، بحيث تكون هذه الآلية مكملة للمدونة العالمية لمكافحة المنشطات وللتدابير التي تضطلع بها الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات (الوكالة) والحركة الرياضية. وتوفر الاتفاقية أيضاً الموارد المالية التي تشتد الحاجة إليها من أجل تحقيق هدفها الشامل، ألا وهو تعزيز منع ومكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة بهدف القضاء عليه.

كان إنشاء الصندوق قراراً عملياً. فقد كان واضحاً أثناء إعداد الاتفاقية أن عدداً من الحكومات سوف يحتاج إلى المساعدة في مكافحة المنشطات في مجال الرياضة. وكانت ثمة حاجة إلى إسداء المشورة في مجال السياسات وإلى تشاطر أفضل الممارسات، إضافة إلى أشكال من المساعدة تتضمن الدعم التقني. وربما كان ضرورياً أيضاً إنشاء جهاز أو مؤسسات لمكافحة المنشطات. وفي الوقت نفسه، كانت اليونسكو واعية بأنه يتعين على الحكومات في شتى أنحاء العالم أن تدير موارد مالية محدودة. فهناك دوماً أولويات متنافسة حينما يتعلق الأمر باعتماد بنود الميزانية. وبينما تولي اليونسكو أهمية كبيرة لمكافحة المنشطات، فإن هذا لا ينبغي أن يصرف الأنظار عن تحقيق أهداف التعليم للجميع وغيرها من أهداف التنمية المستدامة أو يسحب الاستثمارات منها. وبالتالي فقد تم إنشاء آلية تتيح لجميع الدول الأطراف تلقي المساعدة التقنية والمالية لمساعدتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

واتخذ مؤتمر الأطراف في الاتفاقية عدداً من القرارات بشأن الصندوق. ونقّح خلال خمس دورات معايير وشروط وإجراءات تقديم الطلبات في إطار الصندوق^١. كما تمت زيادة الأموال المخصصة للمشروعات الوطنية ودون الإقليمية والأقليمية أو الإقليمية. بيد أنه لم يطرأ منذ الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف أي تغيير على المجالات الثلاثة التي تحظى بالأولوية في استثمار موارد الصندوق طبقاً لأحكام المادة ٣٠,١ (ج) من الاتفاقية.

وتبين هذه الوثيقة الطريقة التي ستخصص بها موارد الصندوق وفقاً للقرارات التي اتخذت في الدورات الأربع لمؤتمر الأطراف (انظر الملحق الأول: القرار 1CP/7 والملحق الثاني: القرار 2CP/4.3 والملحق الثالث: القرار 3cp/6.3 والملحق الرابع: القرار 5CP/7). وتسعى الوثيقة إلى توضيح هذه المسألة ولا سيما عملية تقديم الدول الأطراف للطلبات.

١ الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف (٥-٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧) والدورة الثانية (٢٦-٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩)، والدورة الثالثة (١٤-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)، والدورة الرابعة (١٩-٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣)، والدورة الخامسة (٢٩-٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥).

أولاً - ما هو الغرض من الصندوق؟

يتمثل الغرض الرئيسي من الصندوق في مساعدة الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية.^٢ ووفقاً لما تنص عليه المادة ١٨، سيتم تخصيص الموارد الموجودة في الصندوق لمساعدة الدول الأطراف على إعداد وتنفيذ برامج لمكافحة المنشطات، وفقاً لأحكام الاتفاقية. ويشمل ذلك بوجه عام البرامج التي تعزز ما يلي: (١) أنشطة مكافحة المنشطات على المستوى الوطني؛ (٢) التعاون الدولي؛ (٣) التربية والتدريب؛ (٤) البحوث. هذه هي المجالات المواضيعية الرئيسية الأربعة للاتفاقية، التي تتضمن عدداً من التزامات الدول الأطراف. بيد أن مؤتمر الأطراف في دورته الأولى بلور بعد ذلك مجالات تحظى بالأولوية أكثر تحديداً.

التمشي مع أهداف الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات

تنص المادة ١٨ من الاتفاقية أيضاً على ضرورة مراعاة أهداف الوكالة عند استخدام الصندوق وإدارته. والمقصود من هذا الحكم هو أنه ينبغي لجميع المشروعات الجارية في إطار الصندوق أن تتكامل مع المشروعات الجارية في ظل البرنامج العالمي لمكافحة المنشطات الذي تتولى الوكالة المسؤولية العامة عنه. وتنطوي هذه المادة من الاتفاقية على رغبة ضمنية في تجنب الازدواجية. ومن المهم أن تستخدم الموارد المحدودة على النحو الأمثل في مكافحة المنشطات في مجال الرياضة. وبناء عليه، فقد دعت الوكالة إلى مساعدة لجنة الموافقة المسؤولة عن تخصيص الأموال.

٢ يجوز استخدام الصندوق أيضاً لتغطية تكاليف تشغيل الاتفاقية وفقاً لما اعتمده مؤتمر الأطراف.

ثانياً - من الذي يستطيع تقديم طلبات؟

إن أحكام المادة ١٨ من الاتفاقية فضلاً عن القرارات 1 CP/7 و 2CP/4.3 و 3cp/6.3 و 5CP/7 التي اعتمدها مؤتمر الأطراف دقيقة للغاية بشأن تحديد الجهة التي يجوز لها أن تستفيد من الموارد الموجودة في الصندوق. ويقتصر ذلك على الدول الأطراف وحدها. ولعل هذا الجانب بديهي بالنظر إلى الغرض الذي أنشئ من أجله الصندوق. فالحكومات التي صدقت على الاتفاقية أو قبلتها أو وافقت عليها أو انضمت إليها، والتي صارت بذلك ملتزمة قانوناً بالامتثال لجميع أحكامها، هي وحدها التي تحتاج إلى المساعدة في تنفيذها.

المساعدة في التصديق على الاتفاقية أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها

إذا كانت الدول الأعضاء في اليونسكو تحتاج إلى المساعدة في الانضمام إلى الاتفاقية لتمكينها من أن تصبح دولاً طرفاً، فبوسع أمانة الاتفاقية أن تسدي المشورة وتقدم المساعدة الفنية. ولكن لن تُقدّم للدول الأعضاء مدفوعات مالية في إطار الصندوق لهذا الغرض.

ثالثاً - ما هي المجالات ذات الأولوية في استثمار الصندوق؟

وأعطيت الأولوية الأولى للمشروعات التربوية التي تركز على المنظمات الشبابية والرياضية. وتجلى مدى الأهمية المعلقة على التربية في أنه اتفق على تخصيص نصف موارد الصندوق للمشروعات التربوية. ثانياً، بوسع الدول الأطراف أن تقدم طلبات المساعدة للحصول على المشورة في مجال رسم السياسات. وتنطوي هذه العبارة الواسعة النطاق على إعداد التشريعات واللوائح والسياسات والإجراءات الإدارية لأغراض الامتثال لأحكام الاتفاقية. وثالثاً، يتاح التمويل لبرامج التوجيه وتنمية القدرات.

وستظل هذه الأولويات على حالها إلى حين انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف المزمع عقده في الربع الأخير من عام ٢٠١٧.

الدول الأطراف الأقل نمواً أو ذات الدخل المنخفض

طلب مؤتمر الأطراف إيلاء الأولوية للمشروعات التي تعزز قدرات الدول الأطراف الأقل نمواً أو ذات الدخل المنخفض. وثمة تشجيع كبير للطلبات الواردة من الدول الأطراف الأقل نمواً أو البلدان ذات الدخل المنخفض وفقاً لتعريف لجنة السياسات الإنمائية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، وبوجه خاص لأن ذلك كان أحد الأهداف الرئيسية الكامنة وراء إنشاء الصندوق.

أمثلة للمشروعات الممكنة

من الصعب على اليونسكو أن تقدم أي مؤشرات عن طبيعة المشروعات التي قد تكون ملائمة و/أو التي يرجح أن تحظى بالموافقة. ففي نهاية المطاف، سوف تتخذ هذه القرارات لجنة موافقة تتكون من ممثلي الدول الأطراف، والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، وبعض موظفي اليونسكو المهنيين. كما أن تقديم قائمة بالأمثلة ينطوي على خطر طمس روح الإبداع وثني الدول الأطراف عن تطوير نهج جديدة. وسوف تتوقف قيمة المشروعات على الاحتياجات الخاصة لدولة طرف بعينها. ومراعاة لهذه الصعوبة، أعدت أمانة الاتفاقية مجموعة من المنشورات عن «الممارسات الجيدة» لإرشاد الدول الأطراف ودعم تبادل المعلومات بين الدول الأطراف. وللمزيد من التفاصيل، انظر الفصل «خامساً» (كيف تقدم الدول الأطراف طلبات التمويل؟).

ويظل إضفاء التجانس هدفاً أساسياً للاتفاقية بوجه عام. وقد يكون هناك عدد من الموضوعات أو الأنشطة المركزية التي من شأنها المساعدة في تعزيز مكافحة المنشطات في مجال الرياضة. وثمة أفكار عدة معروضة أدناه على الدول الأطراف للنظر فيها.

التربية

ثمة إمكانيات عديدة في حقل التربية. وهناك في الوقت نفسه عدد من المواد الرفيعة المستوى التي تم إعدادها بالفعل والتي يسهل تكييفها. وقد يكون من الملائم البدء بترجمة الموارد القائمة وتصنيفها وطباعتها وتوزيعها (بما في ذلك مواد أو موارد اليونسكو المتعلقة بمكافحة المنشطات التي يشملها برنامج تشاطر المضامين التابع للوكالة). ومتى جرى توفير مجموعة من المواد باللغة المحلية، فقد تظهر مجالات أخرى تستلزم المساعدة.

وثمة عدة مشروعات تلقت التمويل من اليونسكو استهدفت الرياضيين والطاقم المعاون لهم. وانهقدت عدة حلقات عمل بغية إطلاع الرياضيين والطاقم المعاون لهم على حقوقهم والتزاماتهم وتوعيتهم بالعقاقير والوسائل المحظورة، وإجراءات مراقبة تعاطي المنشطات، والجوانب ذات الصلة من المدونة. كما أنه من المهم التوعية بالمخاطر المحتملة التي ينطوي عليها استخدام المكملات الغذائية. ويتمثل خيار آخر في شن حملات تربية أوسع لتوعية عموم الجمهور بشأن العواقب الأخلاقية أو الصحية لتعاطي المنشطات. وهناك بعد ذلك حاجة إلى التركيز على الشباب، ولا سيما من خلال برامج التربية القائمة على القيم (وقد وردت هذه المسألة في المادة ١٨ من المدونة العالمية لمكافحة المنشطات). إذ يمثل الشباب مستقبل الرياضة في نهاية المطاف. وقد يكون من الملائم البدء باللعبين الأصغر سناً والمسابقات الرياضية المدرسية قبل الانتقال إلى الأوساط الرياضية الأوسع. هذا وأعدت اليونسكو بالفعل مواد تربية تستهدف تلك الفئات من الجمهور، ومن الممكن الحصول عليها مجاناً باللغات الرسمية الست للمنظمة.

إسداء المشورة

قد يستفيد عدد من الدول الأطراف من قيام أخصائي أو خبير استشاري أو قانوني بإسداء مشورة رفيعة المستوى بشأن أفضل نهج يمكن أن تتبعه من أجل الامتثال لمختلف أحكام الاتفاقية. وقد تتفاوت الخيارات المتعلقة بالسياسات بين دولة طرف وأخرى بناء على الإطار التشريعي أو التنظيمي القائم وعلى مستوى المشاركة الحكومية المباشرة في مكافحة المنشطات في مجال الرياضة. ولئن يمكن لليونسكو أن تقدم المشورة الفنية والمساعدة، فإنه ينبغي للدول الأطراف أن تحصل من جانبها أيضاً على المشورة. ويمكن أن يكون طلب المشورة مفيداً بشأن صياغة أو إعداد التشريعات أو اللوائح أو السياسات أو الإجراءات الإدارية الكفيلة بتقييد توافر العقاقير والوسائل المحظورة من أجل مكافحة استخدامها في مجال الرياضة. وقد تُطلب المشورة أيضاً بشأن تدابير مكافحة الاتجار؛ أو تدابير مراقبة إنتاج العقاقير المحظورة وحركتها واستيرادها وتوزيعها وبيعها؛ أو أفضل سبل التعامل مع أفراد الأطقم المعاونة للاعبين الذين ييسرون تعاطي المنشطات؛ أو أنجع سبل تشجيع أفضل الممارسات في تسويق أو توزيع المكملات الغذائية.

التوجيه وبناء القدرات

يوفر الصندوق فرصة لزيادة التعاون وتشاطر المعلومات بين الدول الأطراف. ويمكن استخدامه في زيادة المبادلات بين الدول الأطراف المتمتعة بخبرات متطورة في مجال مكافحة المنشطات وغيرها من الدول الأطراف، وذلك مثلاً من خلال الندوات والمؤتمرات والدورات التدريبية، أو تقديم المساعدة التقنية. وقد يُستخدم الصندوق أيضاً في بناء المؤسسات، بما يفضي إلى إنشاء المنظمات الوطنية لمكافحة المنشطات.

رابعاً - كيف يمكن المساهمة في الصندوق؟

يموّل الصندوق من المساهمات الطوعية التي تقدمها الدول الأعضاء في اليونسكو، والمنظمات والبرامج التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى، وهيئات القطاعين العام والخاص، والأفراد، وأنشطة تعبئة الأموال.

وينبغي للأطراف المهتمة بالمساهمة في الصندوق أن تتواصل مع أمانة الاتفاقية للحصول على التفاصيل أو أن تطلع على الصفحة المخصصة للجهات المانحة على شبكة الإنترنت^٣.

٣ انظر الرابط التالي: <http://www.unesco.org/new/ar/social-and-human-sciences/themes/anti-doping-fund-for-the-elimination-of-doping-in-sport/donors>

خامساً - كيف تقدم الدول الأطراف طلبات التمويل؟

قرر مؤتمر الأطراف أن طلبات تلقي المساعدة من الصندوق ينبغي تقديمها عن طريق اللجنة الوطنية ليونسكو في كل دولة طرف أو من خلال قناة تحددها الحكومة مثل الوزارة المسؤولة عن الرياضة. وعند اضطلاع هذه المنظمات بتلك الوظيفة، فإنها كثيراً ما يشار إليها في هذا الدليل بوصفها «صاحب الطلب».

وقد وقع الاختيار على اللجان الوطنية بحيث تكون هناك نقطة اتصال واحدة داخل كل دولة طرف. كما أن لهذه المنظمات خبرة كبيرة في العمل مع اليونسكو في تنفيذ البرامج، وهي ملمة بنظم اليونسكو ومتطلباتها. ولا يُتوقع أن تتوافر لكل لجنة وطنية لليونسكو خبرة كبيرة في شؤون مكافحة المنشطات أو في تصميم مشروعات المساعدة في إطار الصندوق. والواقع أنها سوف تضطلع أساساً بوظيفة تنسيقية، حيث تكفل إتمام المشروع بما يتفق مع الطلب الأصلي. وستكون ملزمة أيضاً بأن تقدم في نهاية المشروع بياناً مالياً تفصيلياً موثقاً وتقريراً تقييمياً مفصلاً.

ويعتبر أحد أهداف الاتفاقية في ضمان مشاركة الحكومات بصورة نشيطة في مكافحة المنشطات في مجال الرياضة. وعلى هذا الأساس، تُشجّع السلطات الحكومية على استهلال المشروعات وتقديم طلباتها مباشرة إلى اليونسكو. وستضطلع تلك السلطات الحكومية بنفس المسؤوليات المذكورة أعلاه في مجالي الإشراف وتقديم التقارير. وستكون مسؤولة عن إتمام المشروع وعن تقديم بيان مالي تفصيلي موثق وتقرير تقييمي مفصل عند انتهاء المشروع.

اختيار استمارة تقديم الطلب الملائمة

ترد استمارتان لتقديم الطلبات في قسم النماذج ضمن هذا الدليل. وتتعلق استمارة تقديم الطلبات الأولى (AD:001) بالمشروعات الوطنية وحدها. أما الاستمارة الثانية (AD:002A)، فقد صُممت خصيصاً للمشروعات دون الإقليمية أو الأقاليمية أو الإقليمية. ويجب أن يكون تقديم هذه الاستمارة الأخيرة مصحوباً أيضاً بثلاث رسائل تأييد على الأقل من الحكومات الأخرى المشاركة في المشروع (الاستمارة AD:002B). ومن المتوقع أن تكون هناك مشاورات شاملة أثناء إعداد أي مشروع دون إقليمي أو أقاليمي أو إقليمي، لذا ينبغي أن تصدر رسائل التأييد عن الحكومات المشاركة بالإضافة إلى الدول مقدمة الطلب. وهذه المشاورات مصممة أيضاً من أجل تجنب أي ازدواجية أو تداخل بين المشروعات.^٤

^٤ سيتم تمويل مشروع دون إقليمي أو أقاليمي أو إقليمي واحد فقط يخص نفس الدولة الطرف أو الدول الأطراف في الوقت الواحد. وفي حالة تقديم أكثر من مشروع دون إقليمي أو أقاليمي أو إقليمي يخص نفس الدولة الطرف أو الدول الأطراف إلى أمانة الاتفاقية، فسوف تنظر لجنة الموافقة في المشروعات حسب الترتيب الزمني لتلقيها.

المعلومات التي يجب أن يتضمنها الطلب

ترمي استمارات تقديم الطلبات إلى الحصول على معلومات عن المشروع المقترح. ويتعين تقديم وصف للمشروع وشرح عام للأهداف المتوخاة والفئات المستهدفة بالمشروع. كما يُطلب توفير معلومات عن المنظمات التي تمت مشاورتها عند إعداد المشروع. وسيكون مهماً في هذا الصدد إشراك ذوي الخبرة في مجال الرياضة وفي مكافحة المنشطات على وجه الخصوص. وسيُطلب من صاحب الطلب أن يقدم خطة عمل تفصيلية تتضمن جميع التواريخ المهمة ومدة المشروع. وأخيراً، يلزم تقديم ميزانية تفصيلية، تحدد النفقات المتوقعة لكل عنصر من عناصر المشروع بالدولار الأمريكي.

إرشادات لإعداد الطلب

حرصاً من أمانة الاتفاقية على دعم الدول الأطراف في أولى مراحل تقديم الطلب، أعدت وثيقة إعلامية توضح المطلوب في كل قسم من الاستمارة وتضم أمثلة للمعلومات التي ينبغي أن يوفرها مقدم الطلب. والوثيقة الإعلامية متاحة بصيغة رقمية وورقية وبلغات المنظمة الست. وينبغي استخدام الوثيقة الإعلامية بوصفها وثيقة تكميلية لهذا الدليل.

وأعدت أمانة الاتفاقية أيضاً وثيقة رسوم إعلامية تروج النهج القائم على القيم في تعليم مكافحة المنشطات وسلسلة من المنشورات عن «الممارسات الجيدة» لتقديم الإرشاد في إعداد الطلبات وتيسير تبادل المعلومات. وصدرت وثيقة الرسوم الإعلامية والطبعتان الأولى والثانية من منشور «أفضل الممارسات» بلغات المنظمة الست وهي متاحة بصيغة رقمية وورقية.

توثيق الطلب

يُشترط اختتام استمارة تقديم الطلب بتوقيع معتمد. ويجب أن يكون كل طلب مؤرخاً وأن يظهر عليه ختم وتوقيع السلطة المسؤولة في اللجنة الوطنية لليونسكو أو السلطة الحكومية.

آخر موعد لتقديم الطلبات

تنظّم دورتان لتلقي الطلبات في السنة. وتُخطر الدول الأطراف بالموعد النهائي لتقديم الطلبات عن طريق الوفود الدائمة لدى اليونسكو ولجانها الوطنية.

سادساً - هل هناك أية شروط أو قيود؟

ـ المالية أو العينية

قرر مؤتمر الأطراف أنه يتعين على الدول الأطراف أن تقدم مساهمة ما في المشروعات التي تطلب تمويلها. بعبارة أخرى، لن يغطي الصندوق التكاليف الإجمالية للمشروع. ويتعين على الدول الأطراف تقديم مساهمة معقولة مالية أو غير مالية في المشروع. وقد تتضمن الأشكال المقبولة للمساهمات غير المالية تخصيص موارد من الموظفين و/أو استخدام أو توفير المعدات والمكاتب للمساعدة في تنفيذ المشروع.

وسوف يُطلب من أصحاب الطلبات تقديم معلومات تفصيلية عن مساهمات الدولة النقدية أو العينية في المشروع عند تقديمهم لاستماراتهم. وقد يفرض عدم تقديم هذه المعلومات إلى التأخير أو إلى إعادة استمارة الطلب إلى صاحبه.

الإعلان

يجب على صاحب الطلب أيضاً أن ينشر إعلاناً يبيّن أن المشروع قد مُوّل من صندوق اليونسكو للقضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة. ويجب الإشارة إلى الدعم المالي الذي تقدمه اليونسكو في جميع التصريحات أو البيانات العامة التي يدلي بها صاحب الطلب بشأن المشروع، وكذلك في جميع البلاغات الصحفية أو التقارير أو الإصدارات أو الوثائق المطبوعة. وتم استحداث شعار خاص لليونسكو لهذا الغرض. وإن استخدام هذا الشعار مرهون بموافقة خطية مسبقة من أمانة الاتفاقية.

الحد الأقصى للتمويل المتاح

لا يجوز أن يتجاوز أي طلب تقدمه دولة طرف مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي للمشروعات الوطنية. ويبلغ الحد الأقصى للمساعدة المتاحة لكل مشروع دون إقليمي أو إقليمي أو إقليمي ٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي.

وقرّر مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة (١٤-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١) ألا تُدفع المبالغ التي تمت الموافقة عليها للدول الأطراف التي تقدم طلبات إلى الصندوق ما لم تقدّم تلك الدول تقارير وطنية وفقاً لما تقتضيه المادة ٣١ من الاتفاقية (انظر الملحق الثالث: 3cp/6.3). ويتعين تقديم هذه الطلبات من خلال نظام Anti-Doping Logic قبل انعقاد كل دورة من دورات مؤتمر الأطراف مباشرة. ويمكن أن تساعد أمانة الاتفاقية الدول الأطراف في استخدام نظام Anti-Doping Logic وتشمل هذه المساعدة تزويد السلطات الوطنية المعنية بكلمات سر لدخول النظام.

وقرر مؤتمر الأطراف أيضاً، في دورته الثالثة (١٤-١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١) ضمان عدم تجاوز المبالغ المخصصة للضيافة، باعتبارها تكاليف مباشرة في كل مشروع، نسبة ١٠٪ من المساهمة المالية الإجمالية التي تقدمها اليونسكو.

وفضلاً عن ذلك، قرر مؤتمر الأطراف، في دورته الخامسة (٢٩-٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥)، أنه في الحالات التي لا تُغطى فيها تكاليف الضيافة، يُحدد مبلغ لا يتجاوز ١٠٠ دولار أمريكي في اليوم لبدلات الإقامة اليومية في إطار الميزانيات التفصيلية التي تقدمها الدول الأطراف.

المسؤولية الشاملة عن المشروع

يحب أن يقبل صاحب الطلب تولي المسؤولية الكاملة عن تنفيذ المشروع. وعليه أن يكفل الاضطلاع بالمشروع وفقاً للطلب الأصلي. كما يكون صاحب الطلب مسؤولاً أيضاً عن توفير بيان مالي تفصيلي معتمد وتقييم تفصيلي عند ختام المشروع. وفي بعض الحالات قد تضطلع منظمة أخرى بالمشروع، غير صاحب الطلب. بيد أنه يظل يتعين على صاحب الطلب أن يتحمل المسؤولية المالية والإدارية عن المشروع.

مشروع واحد في الوقت نفسه

لا يجوز للدول الأطراف أن تضطلع بأكثر من مشروع واحد في الوقت نفسه. ولن تتم الموافقة على تزويد أحد المشروعات بمساعدة مالية جديدة ما لم يكن المشروع الممول الأخير للدولة الطرف المعنية قد انتهى كلياً. ويستلزم اكتمال المشروع إرسال بيان مالي تفصيلي موثق وتقرير تقييمي مفصل إلى أمانة الاتفاقية. وستقوم أمانة الاتفاقية بإخطار صاحب الطلب كتابياً حينما تكون هذه الخطوات قد تمت بنجاح ويكون المشروع في حكم المنتهي.

الحد الأقصى لعدد الطلبات

يجوز لكل دولة طرف أن تقدم ثلاثة طلبات كحد أقصى في فترة العامين ٢٠١٦-٢٠١٧. وقد تكون هذه المشروعات الثلاثة أنشطة وطنية، أو دون إقليمية أو أقاليمية أو إقليمية، أو خليط من هذه الفئات.

ترتيب المشروعات بحسب الأولوية

على حين أنه يجوز للدول الأطراف تقديم عدة مشروعات إلى أمانة الاتفاقية في نفس الوقت، فإن مشروعاً واحداً فقط سوف يحظى بالتمويل في الوقت نفسه. وبالتالي، فإنه يُطلب من الدول الأطراف أن ترقم مشروعاتها بحسب ترتيب الأولوية، وسيُطلب من صاحب الطلب أن يحدد في الاستمارة الأولوية التي يوليها للمشروعات. ويجوز تغيير هذا الترتيب في تاريخ لاحق، حينما يتم تقديم مشروع آخر أو بموجب خطاب رسمي من صاحب الطلب إلى أمانة الاتفاقية.

سابعاً - الموافقة على الطلبات: كيف ستدير اليونسكو الصندوق؟

تلقي الطلبات وتقييمها

سوف تُقر أمانة الاتفاقية بتسلم جميع الطلبات المقدمة إلى اليونسكو. وسيُخطر صاحب الطلب، عند الإمكان، خلال عشرة أيام عمل من تاريخ تلقي مشروع استمارة تقديم الطلب. وإذا كانت استمارة تقديم الطلب غير مكتملة أو تنطوي على شيء من الغموض، أو إذا اعتُبر الطلب غير متوافق مع المبادئ التوجيهية أو القرارات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف الذي يدير الصندوق، فيجوز رد الاستمارة إلى مقدمها كي يعدلها.

وسيُرسل إلى صاحب الطلب تقييم كتابي لطلبه، عند الإمكان، خلال عشرين يوم عمل من تاريخ الإقرار بتسلم الطلب. وسيحاول هذا التقييم أن يحدد المجالات التي يمكن فيها تعديل الطلب بحيث يفي على نحو أفضل بأهداف الصندوق، أو يحسّن فعالية المشروع، أو يحقق قدراً أكبر من الاتساق مع الأنشطة الجارية حالياً في ميدان مكافحة المنشطات في مجال الرياضة. وفي هذه المرحلة، قد يُطلب من صاحب الطلب إعادة تقديم طلبه مع مراعاة المشورة التي قدمتها إليه أمانة الاتفاقية.

وعندما تتم أمانة الاتفاقية تقييم الطلب رسمياً، ويقوم صاحب الطلب بتعديله على النحو الواجب، يُعطى الطلب رقماً خاصاً ويُطرح على الجهة المعنية للموافقة عليه.

الموافقة على الطلبات

أنشئت لجنة موافقة للبت في جميع الطلبات الموجهة إلى الصندوق. وتضم هذه اللجنة ستة ممثلين عن الدول الأطراف ينتخبهم مؤتمر الأطراف على أساس التمثيل الجغرافي العادل. وينبغي أن يتمتع أعضاء لجنة الموافقة بخبرة ومعرفة معترف بهما في مجال مكافحة المنشطات.

وتتلقي لجنة الموافقة الدعم من قطاع العلوم الاجتماعية والإنسانية في اليونسكو، ويساعدها، بصفة استشارية وبدون حق التصويت، ممثل واحد عن الوكالة العلمية لمكافحة المنشطات، وممثل واحد عن قطاع التربية في اليونسكو، وممثل واحد عن قطاع العلاقات الخارجية وإعلام الجمهور في اليونسكو.

اجتماعات لجنة الموافقة

ستجتمع لجنة الموافقة في دورة عادية بصفة دورية للبت في الطلبات الموجهة إلى الصندوق. وستعقد هذه الاجتماعات في مقر اليونسكو. وتجتمع لجنة الموافقة أيضاً خارج الدورة العادية للبت في الطلبات حسب الحاجة.

وستتخذ جميع قرارات لجنة الموافقة بالأغلبية البسيطة.

وستقوم أمانة الاتفاقية بإخطار صاحب الطلب كتابة، عند الإمكان، خلال عشرة أيام عمل ابتداء من تاريخ القرار الذي اتخذته لجنة الموافقة.

دور أمانة الاتفاقية

لن تشترك أمانة الاتفاقية في عملية الموافقة بأي صفة. وستكون مسؤولة عن إدارة جميع الطلبات والقيام بالأعمال الإدارية دعماً للجنة الموافقة. ومع ذلك، فقد تقدم أمانة الاتفاقية مشورة أو توصيات إلى لجنة الموافقة.

وستكون أمانة الاتفاقية مسؤولة أيضاً عن تنفيذ جميع قرارات لجنة الموافقة. وفي هذا الصدد، ستتولى أمانة الاتفاقية الإشراف على تخصيص المساهمات المالية، والتحقق من استخدام الأموال في تنفيذ المشروع، واستعراض تقارير تقييم المشروعات، وكفالة تلقي بيان تفصيلي عن الأنشطة التي نفذت.

إعداد التقارير

ستُعد لجنة الموافقة تقريراً عن تشغيل الصندوق والخيارات المتعلقة بأولويات تخصيص الأموال، بالاستناد إلى نتائج نظام مراقبة تنفيذ الاتفاقية والمعلومات الملائمة الأخرى، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته العادية السادسة في الربع الأخير من عام ٢٠١٧.

وستُعد أمانة الاتفاقية أيضاً تقريراً كل عامين عن طلبات المساعدة المتلقاة، والمشروعات المدعومة، والنتائج المحرزة. وستقدم بيانات مالية سنوية موثقة إلى مؤتمر الأطراف و/أو مكتبه. وسوف تكون هذه الوثائق متاحة على الموقع الشبكي لليونسكو لمكافحة المنشطات.

ثامناً - ماذا يحدث حينما تتم الموافقة على مشروع؟

سيتلقى جميع أصحاب الطلبات إخطاراً رسمياً من أمانة الاتفاقية إذا تمت الموافقة على مشروعهم. وعند الإمكان، سوف يتم هذا الإخطار خلال عشرة أيام عمل بعد اتخاذ لجنة الموافقة قرارها.

العقد

بعد صدور قرار لجنة الموافقة سيجري إبرام عقد (هو «عقد تخصيص أموال خاص بالهيئات الدولية الحكومية» حالياً) بين اليونسكو وصاحب الطلب. وعليه ستتم دعوة صاحب الطلب إلى تقديم تفاصيل بشأن عناوين الاتصال والمعلومات الخاصة بالحساب المصرفي إلى أمانة الاتفاقية.

وحينما يتضمن المشروع عدة مراحل متميزة للأنشطة، قد تكون هناك مدفوعات مسبقة لكل مرحلة عند بدايتها. ومن ثم فإن الطلبات يجب أن تتضمن خطط عمل تفصيلية، بما في ذلك تكاليف كل عنصر من عناصر المشروع الكلي. وبناءً على نطاق المشروع أو مدته، قد يتعين على صاحب الطلب تقديم تقارير مرحلية لأمانة الاتفاقية تبين التقدم المحرز في كل مرحلة من مراحل المشروع (الاستمارة AD:005).

ولن يتم دفع الدفعة الأخيرة من أي عقد إلا بعد تلقي البيان المالي والوثائق الداعمة، علاوة على التقرير التقييمي المنصوص عليه في القسم «ثامناً» من هذا الدليل.

الدفع

سيتم الدفع عن طريق تحويلات مصرفية إلى اللجنة الوطنية أو السلطة الحكومية التي قدّمت طلب المساعدة.

ولا يسمح النظام المالي لليونسكو بإجراء أي تحويل مالي باسم أي فرد أو شخص طبيعي.

عملة الدفع

عملة الدفع المفضلة هي دولار الولايات المتحدة. وفي ظروف استثنائية فقط، سيجري الدفع بعملة أخرى.

تاسعاً - ما هي الخطوات التي تلي انتهاء مشروع؟

عند ختام كل مشروع، يُطلب من صاحب الطلب أن يحيط أمانة الاتفاقية علماً بذلك وأن يضطلع بخطوتين مهمتين:

(١) يجب تقديم تقرير تقييمي إلى أمانة الاتفاقية. وينبغي أن يعرض هذا التقرير نتائج الأنشطة الممولة والإنجازات التي حققتها، ويرجى تقديم جميع المستندات ذات الصلة أيضاً (وثائق المشروع، والتقارير عن الاجتماعات، والمطبوعات، والأقراص المدمجة (CD-ROMs)، وقصاصات الأخبار، والصور، وأشرطة الفيديو، إلخ) وتقرير التقييم المرسل إلى أمانة الاتفاقية.

ويتضمن قسم النماذج من هذا الدليل استمارة لتقديم التقرير التقييمي (AD:005).

(٢) يجب تقديم بيان مالي تفصيلي موثق إلى أمانة الاتفاقية عند انتهاء المشروع. ويجب أن يكون هذا البيان المالي مشفوعاً بجميع المستندات الأصلية المؤيدة، على هيئة فواتير وإيصالات، بما يثبت أن الأموال قد استخدمت لتنفيذ المشروع. وفي الوقت نفسه، يجب أن يعاد إلى اليونسكو أي رصيد لم ينفق. أما المصروفات التي لا يتم تقديم المستندات المؤيدة لها على النحو المين في هذا الدليل، فيتعين أن يعيدها صاحب الطلب بناء على طلب من اليونسكو بالعملة التي دُفعت بها.

ويتضمن قسم النماذج من هذا الدليل استمارة لتقديم البيان المالي (AD:006).

ستخطر أمانة الاتفاقية أصحاب الطلبات، عند الإمكان، خلال عشرة أيام من تاريخ تلقي الوثائق المطلوبة والتأكد منها. وعند هذه النقطة سيُعتبر المشروع مكتملاً.

عدم تقديم البيان المالي و/أو التقرير التقييمي

لن تدفع أي مساهمة مالية جديدة، ما لم يكن صاحب الطلب قد أتم المشروع الأصلي. ولن يُنظر في الموافقة على أي مشروعات إضافية إلا بعد أن تتلقى أمانة الاتفاقية بياناً مالياً تفصيلياً موثقاً مع المستندات المؤيدة وتقريراً تقييماً مفصلاً، وبعد أن تقدم أمانة الاتفاقية تأكيداً كتابياً يفيد بأن المشروع قد اكتمل.

المسرد

يشير مصطلح **صاحب الطلب** إلى الشخص (أو الأشخاص أو المنظمة أو المنظمات) المسؤول عن تقديم طلب التمويل في إطار الصندوق. وفي أغلب الحالات، سيكون صاحب الطلب هو اللجنة الوطنية لليونسكو في كل دولة طرف. وفقط في حالة عدم وجود لجنة وطنية، سيتم قبول الطلبات من قناة حكومية معينة لهذا الغرض.

يشير مصطلح **لجنة الموافقة** إلى اللجنة التي أنشأها مؤتمر الأطراف للبت في توافق جميع طلبات التمويل في إطار الصندوق مع اللائحة التنظيمية للصندوق.

يشير مصطلح **الاتفاقية** إلى الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة المسجلة في الأمم المتحدة بتاريخ ٦ آذار/مارس ٢٠٠٧ برقم ٥٥٠٤٨ وتاريخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٧.

يشير مصطلح **أمانة الاتفاقية** إلى موظفي اليونسكو الذين يتولون المسؤولية العامة عن إعداد وتنفيذ الاتفاقية وإدارة الصندوق.

يشير مصطلح **الصندوق** إلى صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة المنشأ بموجب المادة ١٧ من الاتفاقية.

يشير مصطلح **الدول الأعضاء** إلى الدول الأعضاء في اليونسكو.

يشير مصطلح **اللجان الوطنية** إلى الهيئات التي قد تكون الدول الأعضاء شكلتها بغرض ربط هيئاتها الرئيسية المعنية بالتربية والعلم والثقافة بعمل اليونسكو.

يشير مصطلح **الدول الأطراف** إلى الدول التي تُعد الاتفاقية سارية المفعول بالنسبة إليها.

يشير مصطلح **الوكالة العالمية** لمكافحة المنشطات المنشأة في ظل القانون السويسري بتاريخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩.

وثائق نموذجية

يمكن تحميل هذه الوثائق، بالإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية، من موقع اليونسكو الشبكي لمكافحة المنشطات.

www.unesco.org/en/antidoping

www.unesco.org/fr/antidopage

www.unesco.org/es/antidoping

Request no.

يرجى ترك هذه الخانات فارغة، فالأمانة ستخصص للطلب رقم تعريف فريد.

Name of State Party submitting the request:

لا يجوز إلا للدول الأطراف تقديم طلبات للحصول على تمويل، طبقاً للمادة 18 من الاتفاقية.

Title of the project:

Description:

يرجى شرح ما يترتب على المشروع بالتفصيل، وذكر المكان الذي سينفذ فيه، والشخص الذي سيديره، والأنشطة المحددة التي سيجري الاضطلاع بها.

Reference to the Fund's priorities :

يرجى بيان سبل استجابة المشروع لإحدى الأولويات الثلاث المحددة للصندوق.

Objectives to be achieved by the project: ----->

يرجى بيان ما سينجزه المشروع، ويجب للأهداف أن تكون ملموسة أي أن تتطوي على مؤشرات أداء وشرح للطريقة التي سيقاس بها نجاح المشروع.

Target groups: ----->

يرجى بيان الفئات التي يسعى المشروع إلى التأثير فيها (كالشباب، مثلاً، أو الرياضيين أو الموظفين المعنئين بمساعدة الرياضيين، أو جميع هذه الفئات) والطريقة التي سيصمم بها المشروع لضمان حسن استجابة الفئات المذكورة.

Consultation: ----->

يرجى ذكر قائمة المنظمات التي تمت استشارتها لدى إعداد المشروع وبيان آرائها في الاقتراح. وينبغي، إن أمكن، استشارة الوزارة المسؤولة عن الرياضة لدى الحكومة، أو المنظمة الوطنية المعنية بمكافحة المنشطات أو اللجنة الأولمبية الوطنية أو جميع هذه الجهات.

Detailed work plan: ----->

يرجى بيان طريقة إدارة المشروع وذكر الأنشطة التي سيجري الاضطلاع بها (من يضطلع بماذا وكيف ومتى وأين).

Impact and follow-up:

يرجى بيان آثار المشروع وأنشطة المتابعة
المزمعة لدعم استدامة آثار المشروع.

Communication and visibility:

يرجى بيان سبل ضمان إبراز صورة المشروع
والصندوق (وسائل الإعلام، وشبكات الإعلام
الاجتماعية والموقع الإلكتروني وما إلى ذلك).

Timeline


يرجى إدراج جميع التواريخ الرئيسية أو
العالم.

وتمثل "المنجزات" جميع العناصر التي تم إعدادها
خلال المشروع، بما فيها المواد والموارد التعليمية
والتقارير والوثائق والمؤتمرات أو الاجتماعات.

Start date _____

Finish date _____

Key dates or milestones



Deliverables

Funding requested from UNESCO: → يرجى بيان ميزانية المشروع، مع تفصيل البنود اللازمة وذكر تكاليفها. فلدَى انتهاء المشروع، يتعين تقديم جميع المستندات والفواتير المؤيدة إلى اليونسكو.

يرجى الانتباه إلى أنه في الحالات التي لا تُغطى فيها تكاليف الضيافة، يُحدد مبلغ لا يتجاوز 100 دولار أمريكي في اليوم لبدلات الإقامة اليومية.

Item ⁵	Detailed description	Cost US\$
Consultants		
Travel		
Document production		
Contracts		
Communications		
Office supplier		
Rental of equipment or furniture		
Rental of meeting or conference rooms		
Hospitality		
Miscellaneous		
TOTAL REQUESTED		

Applicant's contribution to the project:

Non-financial contributions: لا يجوز طلب أكثر من 20 000 دولار أمريكي لتمويل الأنشطة الوطنية..

Financial contributions: يرجى الانتباه إلى أن تكاليف الضيافة لا يمكن أن تتجاوز 10% من إجمالي التمويل المطلوب.

يُطلب من الدول الأطراف تقديم مساهمة معقولة في المشروع، إما مالية وإما غير مالية.

Item	Description	Cost US\$
TOTAL CONTRIBUTION		

What is the total budget of the project? US\$ _____

(٥) هذه بنود إنفاق محتملة، ويمكن إضافة أو شطب بنود عند الاقتضاء.

Are there any other sources of funding?

يرجى ذكر جميع الشركاء الآخرين وجميع المساهمات الأخرى (بما في ذلك كل المبالغ بالدولار).

How much funding is requested from the Fund?

US\$

بما لا يتجاوز 20 000 دولار أمريكي.

Applicant: Organization making the application

يُرمز العقد الذي يجيز تحويل الأموال مع المنظمة المحددة بوصفها مقدمة الطلب.

The Organization making the application is the National Commission for UNESCO or a Government Authority

Name of Organization: _____

Street address: _____

Postal address: _____

Telephone: _____ Facsimile: _____

Email: _____ Website: _____

Organization responsible for carrying out the project

Organization: _____

Street address: _____

Postal address: _____

Telephone: _____ Facsimile: _____

Email: _____ Website: _____

Has this State Party already submitted a project(s) during 2016-17? Yes No

ان يُقبل من الدولة الطرف أكثر من ثلاثة طلبات في كل فترة عامين.

If yes, list the title _____

and the request no.

If yes, list the title _____

and the request no.

If several projects are submitted simultaneously, what priority should this project have compared to the above project(s)?

1 2 3

يرجى وضع إشارة في المربع المناسب.

Has this State Party already completed any projects under the Fund? Yes No

If yes, please list the dates on which the following items were transmitted to UNESCO:

An itemized signed financial statement:

بما في ذلك جميع المستندات والفواتير المؤيدة.

A detailed evaluation report:.....

ينبغي أن يقيم هذا التقرير نتائج الأنشطة الممولة ومنجزاتها.

The Applicant commits to submitting an evaluation report on the execution of the project and a signed financial statement at the end of the project _____ Yes

يرجى الانتباه إلى وضع إشارة في هذا المربع.

Date _____ Stamp and signature
Full Name and Position

توقيع الأمين العام للجنة الوطنية لليونسكو أو ممثل الحكومة المعتمد (الوزارة).

Request no.

يرجى ترك هذه الخانات فارغة، فالأمانة ستخصص للطلب رقم تعريف فريد.

Name of State Party submitting the request: ----->

لا يجوز إلا للدول الأطراف تقديم طلبات للحصول على تمويل، طبقاً للمادة 1.8 من الاتفاقية.

Names of all Member States involved in the project:

Title of the project:

Description: ----->

يرجى شرح ما يترتب على المشروع بالتفصيل، وذكر المكان الذي سينفذ فيه، والشخص الذي سديره، والأنشطة المحددة التي سيجري الإضطلاع بها.

Reference to the Fund's priorities: ----->

يرجى بيان سبل استجابة المشروع لإحدى الأولويات الثلاث المحددة للصندوق.

Objectives to be achieved by the project: ----->

يرجى بيان ما سينجزه المشروع. ويجب للأهداف أن تكون ملموسة أي أن تتطوي على مؤشرات أداء وشرح للطريقة التي سيقاس بها نجاح المشروع.

Capacity-building: ----->

يرجى بيان سبل تعزيز المشروع للقدرات في مجال مكافحة المنشطات في المنطقة (عن طريق تقاسم المعارف و/أو توفير التدريب و/أو بناء القدرات المؤسسية مثلا).

Consultation: ----->

يرجى بيان قائمة الحكومات المشاورة في إعداد المشروع. ويرجى إرفاق ما لا يقل عن ثلاث رسائل دعم حكومات شاركت في المشروع (الاستمارة AD:002B). وينبغي مشاوره المنظمات الإقليمية لمكافحة المنشطات والمنظمة العالمية لمكافحة المنشطات عند الاقتضاء.

Detailed work plan: ----->

يرجى بيان سبل ضمان إبراز صورة المشروع والصندوق (وسائل الإعلام، وشبكات الإعلام الاجتماعية والموقع الإلكتروني وما إلى ذلك).

Impact and follow-up:

يرجى بيان آثار المشروع وأنشطة المتابعة
المزمعة لدعم استدامة آثار المشروع.

Communication and visibility:


يرجى بيان سبل ضمان إبراز صورة المشروع
والصندوق (وسائل الإعلام، وشبكات الإعلام
الاجتماعية والموقع الإلكتروني وما إلى ذلك).

Timeline

يرجى إدراج جميع التواريخ الرئيسية أو
العالم.
وتمثل "المنجزات" جميع العناصر التي تم
إعدادها خلال المشروع، بما فيها المواد والموارد
التعليمية والتقارير والوثائق والمؤتمرات أو
الاجتماعات.

Start date _____ **Finish date** _____

Key dates or milestones



Deliverables

يرجى بيان جزء الميزانية الذي ستغطيه اليونسكو مع توضيح تفاصيل بنوده وتكاليفها، وستعين تقديم جميع الوثائق والفواتير المؤيدة إلى اليونسكو بعد استكمال المشروع.

يرجى الانتباه إلى أنه في الحالات التي لا تُغطي فيها تكاليف الضيافة، يُحدد مبلغ لا يتجاوز 100 دولار أمريكي في اليوم لبدلات الإقامة اليومية.

Funding requested from UNESCO:

Item ⁷	Detailed description	Cost US\$
Consultants		
Travel		
Document production		
Contracts		
Communications		
Office supplier		
Rental of equipment or furniture		
Rental of meeting or conference rooms		
Hospitality		
Miscellaneous		
TOTAL BUDGET		

لا يجوز طلب أكثر من 50 000 دولار أمريكي لتمويل المشروعات الوطنية.

Applicant's contribution to project

يرجى الانتباه إلى أن تكاليف الضيافة لا يمكن أن تتجاوز 10% من إجمالي التمويل المطلوب.

Non-financial contributions:

يُطلب من الدول الأطراف تقديم مساهمة معقولة في المشروع، إما مالية وإما غير مالية.

Financial contributions:

Item	Description	Cost US\$
TOTAL CONTRIBUTION		

(V) هذه بنود إنفاق محتملة، ويمكن إضافة أو شطب بنود عند الاقتضاء.

Partner contributions:▶

Non Financial contributions:

يرجى بيان المساهمات التي قدمتها دول أعضاء أخرى أو شركاء آخرون إلى المشروع.

Contributing government	Description
TOTAL BUDGET	

Financial contributions:

Contributing government	Item	Description	Cost US\$
TOTAL CONTRIBUTION			

What is the total budget of the project? **US\$** _____

Are there any other sources of funding?▶

يرجى ذكر جميع الشركاء الآخرين وجميع المساهمات الأخرى (بما في ذلك كل المبالغ بالدولار).

How much funding is requested from the Fund _____ **US\$**

.....▶

بما لا يتجاوز 50 000 دولار أمريكي.

Applicant: Organization making the application

العقد الذي يجيز تحويل الأموال مع المنظمة المحددة بوصفها مقدمة الطلب.

The Organization making the application is the National Commission for UNESCO or a Government Authority

Name of Organization: _____

Street address: _____

Postal address: _____

Telephone: _____ Facsimile: _____

Email: _____ Website: _____

Organization responsible for carrying out the project

Organization: _____

Street address: _____

Postal address: _____

Telephone: _____ Facsimile: _____

Email: _____ Website: _____

Has this State Party already submitted a project(s) during 2016-17? Yes No

If yes, list the title _____

لن يُقبل من الدولة الطرف أكثر من ثلاثة طلبات في كل فترة عامين.

and the request no.

If yes, list the title _____

and the request no.

If several projects are submitted simultaneously, what priority should this project have compared to the above project(s)?

1 2 3

يرجى وضع إشارة في المربع المناسب

Has this State Party already completed any projects under the Fund? Yes No .

If yes, please list the dates on which the following items were transmitted to UNESCO:

An itemized signed financial statement:

بما في ذلك جميع المستندات والفواتير المؤيدة.

A detailed evaluation report:

ينبغي أن يقيم هذا التقرير نتائج الأنشطة الممولة ومنجزاتها

The Applicant commits to submitting an evaluation report on the execution of the project and a signed financial statement at the end of the project Yes

يرجى الانتباه إلى وضع إشارة في هذا المربع.

Date _____ Stamp and signature _____
Full Name and Position

توقيع الأمين العام للجنة الوطنية لليونسكو أو ممثل الحكومة المعتمد (الوزارة).

Request no.

يرجى ترك هذه الخانات فارغة

Title of the project:

Name of State Party submitting the letter:

يرجى ذكر اسم الدولة الطرف التي وقعت رسالة التأييد.

Name of State Party submitting the application:

يرجى ذكر اسم الدولة الطرف التي تقدم الطلب.

Endorsement of project:

يرجى بيان طبيعة وأسباب دعمكم للمشروع وتوضيح الأثر المتوقع في بلدكم.

Contribution to project:

يرجى بيان المساهمات التي ستقدمها حكومتكم إلى المشروع.

Non-financial contributions:

Financial contributions:

Item	Description	Cost US\$
TOTAL CONTRIBUTION		

Date _____ Stamp and signature _____

توقيع ممثل الحكومة المعتمد.

(أ) تستخدم هذه الاستمارة لجميع المشروعات دون الإقليمية والأقليمية والإقليمية.

Evaluation Report

تقرير تقييمي

Evaluation Report

يجب أن يشمل هذا التقرير مشروعات الطلبات الموافقة عليها (الأهداف والأنشطة والفئة المستهدفة والنتائج والميزانية وما إلى ذلك).

Request no.

يرجى استخدام رقم التعريف الذي حددته الأمانة.

Title of the project:

Activities:

يرجى إدراج جميع الأنشطة التي نُفذت من خلال المشروع بغية تحقيق الأهداف الموافقة عليها.

Achievements:

يرجى إدراج توضيح تفصيلي لنتائج المشروع مع الإشارة إلى أهداف المشروع الأصلية ومؤشرات أدائه وإلى ما حقق منها.

Target groups:

يرجى بيان تأثير المشروع المقترح على الفئات المستهدفة، ویرجى بیان عدد الأشخاص المشاركين في هذا المشروع.

Increased understanding of anti-doping issues: ----->

يرجى بيان سبل إسهام المشروع في تعزيز الفهم أو إزكاء الوعي بقضايا مكافحة المنشطات.

Challenges or lessons learnt: ----->

يرجى بيان الصعوبات غير المتوقعة التي ووجهت في المشروع وسبل إدارتها.

Cooperation with other organizations or sources of funding: ----->

يرجى بيان أي تعاون بين الوكالات أو أية مساهمات مالية أخرى وردت خلال فترة تنفيذ المشروع.

Any other comments:

Follow-up activities: ----->

يرجى بيان الأنشطة المزمع تنفيذها لتعزيز المشروع أو معالجة أية مشكلات.

Please submit **all relevant documentation** (project documentation, meeting reports, publicatoin, CD Roms, news clipping, photographs, videos).

Date _____ Stamp and signature _____

توقيع الأمين العام للجنة الوطنية لليونسكو أو ممثل الحكومة المعتمد (الوزارة).

Financial Statement

بيان مالي

Request no.

يرجى استخدام رقم التعريف الذي حددته
الإمانة.

Title of the project:

I hereby certify that the financial contribution of US\$ _____ approved for the above project (cf. contract), and partially received from UNESCO has been **fully spent** **partially spent** , in accordance with the purposes for which it was granted, as follows:

Item	Description	Costs local currency	Cost US\$
Consultants			
Travel			
Document production			
Contracts			
Communications			
Office supplier			
Rental of equipment or furniture			
Rental of meeting or conference rooms			
Hospitality			
Miscellaneous			
TOTAL EXPENDITURE			
UNESCO APPROVED CONTRIBUTION TO THE PROJECT (i.e. contract)			
UNSPENT BALANCE			

I hereby attach **all supporting documents** (receipts, contracts, invoices, etc.) in respect of the use made of this financial contribution.

Date _____ Stamp and signature _____ Stamp and signature _____

توقيع المسؤول المالي.

توقيع الأمين العام للجنة الوطنية لليونسكو أو ممثل الحكومة
المعتمد (الوزارة).

Interim Report on implementation

تقرير مرحلي عن التنفيذ

يرجى الانتباه إلى أنه لا يجوز استخدام التقارير المرحلية إلا في حالات استثنائية.

Request no.

يرجى استخدام رقم التعريف الذي حدده الأمانة.

Title of the project:

Activities undertaken:

Achievements:

Challenges or lessons learnt:

Next steps in the implementation of the project:

Cooperation with other organizations or sources of funding:

Any other comments:

Date _____ Stamp and signature _____

الملحق الأول: القرار 1 CP/7

القرار 1CP/7

إن مؤتمر الأطراف،

- ١ - وقد درس الوثيقة ICDS/1CP/Doc.6.
- ٢ - وإذ يقر بأن القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة يعتمد على إقامة شبكة للسلطات الوطنية المختصة في كل أنحاء العالم تتوافر لها القدرات المطلوبة للتنفيذ الفعال لبرامج مكافحة المنشطات،
- ٣ - يأخذ علماً بإنشاء حساب خاص لإدارة صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة؛
- ٤ - ويحيط علماً بأن لدى الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات ومجلس أوروبا ومنظمات أخرى مشروعات ممتازة في عدة مجالات مشمولة بنشاط صندوق التبرعات، ويرغب في أن يكون مكملًا لهذه المشروعات مع تفادي الازدواجية؛
- ٥ - ويوافق على أن تحكم المبادئ والإجراءات التالية إدارة صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة:
 - لا يجوز منح المساعدات إلا لدول أطراف في الاتفاقية، ويتولى مؤتمر الأطراف تخصيص المساعدات، في أدنى الحدود، لتغطية تكاليف تشغيل الاتفاقية وبرامج التربية في مجال مكافحة المنشطات التي تضعها اليونسكو؛
 - تقدم الدول الأطراف طلبات المساعدة إلى المدير العام لليونسكو عن طريق اللجان الوطنية لليونسكو، أو من خلال القناة التي تحددها الحكومة في حال عدم وجود لجنة وطنية؛
 - يجب أن تحصل المشروعات المطروحة بمبادرة الأمانة على موافقة مسبقة من مؤتمر الأطراف؛
 - لا يجوز أن يتجاوز أي طلب تقدمه دولة طرف مبلغ ١٠ ٠٠٠ دولار أمريكي للمشروعات الوطنية؛
 - لا يجوز أن يتجاوز أي مشروع دون إقليمي أو أقليمي أو إقليمي تقدمه الدول الأطراف مبلغ ٢٥ ٠٠٠ دولار أمريكي؛
 - تعالج الطلبات بوصفها مدفوعات مسبقة يرتهن تقديمها بتسلم خطة عمل مفصلة تشمل تكاليف العناصر المحددة التي تتألف منها المساهمة؛

- يجب أن تفي الطلبات بأربعة شروط إلزامية؛ فيتعين أن توافق الدول الأطراف لدى تقديم الطلبات على ما يلي:

(١) أن تتحمل المسؤولية الإدارية والمالية عن تنفيذ المشروع؛

(٢) وفي حالة طلب مساهمة مالية، أن تقدم إلى المدير العام في نهاية المشروع بياناً مالياً تفصيلياً موثقاً، مشفوعاً بالمستندات المؤيدة (الفواتير وما إلى ذلك)، يثبت أن الأموال المقدمة قد استخدمت لتنفيذ المشروع، وأن تعيد إلى اليونسكو أي رصيد لم ينفق؛

(٣) أن تقدم مساهمة مالية أو غير مالية معقولة (مثل الموارد البشرية والمعدات والمساحات المكتبية وما إلى ذلك) في كل مشروع وطني أو دون وطني أو إقليمي يقدم؛

(٤) أن تقدم بصفة إلزامية تقريراً تقييمياً مفصلاً لنتائج الأنشطة الممولة والإنجازات التي حققتها؛

- لن تدفع أي مساهمة مالية جديدة ما لم يكن صاحب الطلب قد قدم جميع التقارير المالية والتقارير التقييمية الخاصة بالمشروعات التي سبق أن تمت الموافقة عليها ودفعت الأموال الخاصة بها؛

- يجوز لكل دولة طرف أن تقدم ثلاثة طلبات خلال فترة العامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وترقّم هذه الطلبات بحسب ترتيب الأولوية الذي تحدده اللجنة الوطنية ولا يجوز تغيير هذا الترتيب إلا بموجب خطاب رسمي من اللجنة الوطنية، أو في حال عدم وجود لجنة وطنية، عن طريق قناة تعيينها الحكومة؛

- يعطي المدير العام الأولوية للمشروعات الواردة من الدول الأطراف النامية أو البلدان المنخفضة الدخل وفقاً لتعريف لجنة السياسات الإنمائية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، أو للمشروعات التي تعزز قدرات هذه الدول الأطراف؛

- تعد الأمانة قائمة بالمشروعات المطلوب دعمها من الحساب الخاص. كما تتولى الأمانة مسؤولية تخصيص المساهمات المالية، وتلقي البيانات التفصيلية الخاصة بالأنشطة المنفذة، والتحقق من أن الأموال قد استخدمت لتنفيذ المشروع، ومراجعة تقارير تقييم المشروع؛

- ٦ - **ويوافق على تخصيص أموال من صندوق التبرعات، رهنا بما يتوافر من موارد، لمساعدة الدول الأطراف فيما يخص:** (١) المشروعات التربوية الموجهة إلى المنظمات الشبابية والرياضية؛ (٢) إسداء المشورة في مجال السياسات؛ (٣) برامج الإرشاد أو تنمية القدرات. وتظل هذه الأولويات على حالها إلى حين انعقاد الدورة العادية التالية لمؤتمر الأطراف. وسيكون المبدأ الذي يحكم تخصيص أموال صندوق التبرعات لهذه الأولويات التالي: يخصص النصف للتربية ويوزع الباقي بين إسداء المشورة بشأن السياسات وتعزيز القدرات؛

- ٧ - **ويطلب** من الأمانة أن تضع المبادئ والإجراءات المذكورة أعلاه التي تحكم إدارة صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة، وأن تعد استمارات تقديم الطلبات والوثائق النموذجية؛
- ٨ - **ويوافق** على تزويد الأمانة، رهنا بما يتوافر من موارد، بتمويل من أجل استحداث نظام حاسوبي لمراقبة تنفيذ الاتفاقية، بما يتفق مع الفقرة الفرعية ١ من الفقرة ٥ أعلاه؛
- ٩ - **ويطلب** من الأمانة أن تعد تقريراً للدول الأطراف، على أساس سنوي، بشأن طلبات المساعدة التي تتلقاها، والمشروعات التي تقدم لها المساعدة والنتائج المتحققة، وبياناً تفصيلياً موثقاً يبين توزيع المصروفات فيما بين المجالات ذات الأولوية المحددة في الفقرة ٦ أعلاه؛
- ١٠ - **ويطلب** من الأمانة إعداد تقرير عن تشغيل صندوق التبرعات والخيارات المذكورة أعلاه الخاصة بالمبادئ والإجراءات وتخصيص الأولويات لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته العادية المقبلة.

الملحق الثاني: القرار 2CP/4.3

- ١ - وقد درس الوثيقة ICDS/2CP/Doc.6،
- ٢ - وإذ يقر بأن القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة يعتمد على إقامة شبكة للسلطات الوطنية المختصة في كل أنحاء العالم تتوافر لها القدرات المطلوبة للتنفيذ الفعال لبرامج مكافحة المنشطات،
- ٣ - **يوافق على الإبقاء على المجالات الثلاثة التي تحظى بالأولوية بالنسبة لصندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة، وهي على وجه التحديد: (١) مشروعات تربوية تركز على المنظمات الشبابية والرياضية؛ (٢) إسداء المشورة في مجال السياسات؛ و(٣) برامج التوجيه أو بناء القدرات.** وتظل هذه الأولويات على حالها إلى حين انعقاد الدورة العادية التالية لمؤتمر الأطراف. وسيكون أحد المبادئ التوجيهية المطبقة لدى تخصيص الأموال لهذه الأولويات المبدأ التالي: يخصص النصف للتربية ويوزع الباقي بين إسداء المشورة بشأن السياسات وبناء القدرات؛
- ٤ - **ويوافق على أن تحكم المبادئ والإجراءات التالية إدارة صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة:**
 - لا يجوز أن يتجاوز أي طلب تقدمه دولة طرف مبلغ ٢٠ ٠٠٠ دولار أمريكي للمشروعات الوطنية؛
 - لا يجوز أن يتجاوز أي مشروع دون إقليمي أو أقاليمي أو إقليمي تقدمه الدول الأطراف مبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي؛
 - تقدم الدول الأطراف طلبات المساعدة إلى المدير العام لليونسكو عن طريق اللجان الوطنية لليونسكو أو من خلال إحدى القنوات الحكومية المختصة؛
 - يجب أن تقرر «لجنة الموافقة» المشروعات المطروحة بمبادرة من الأمانة؛
- ٥ - **ويوافق على تشكيل «لجنة الموافقة» للإشراف على تخصيص أموال صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة، على أن تتكون من:**
 - ستة ممثلين عن الدول الأطراف ينتخبهم مؤتمر الأطراف على أساس التمثيل الجغرافي العادل حتى الدورة العادية التالية للمؤتمر. وتشجع الدول الأطراف على ترشيح ممثلين يتمتعون بخبرة ومعرفة معترف بهما في هذا المجال؛

- ٦ - **ويوافق** على أن تدعو لجنة الموافقة، بصفة استشارية دون التمتع بحق التصويت، ممثلاً واحداً عن الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، وممثلاً واحداً عن قطاع العلوم الاجتماعية والإنسانية في اليونسكو، وممثلاً واحداً عن قطاع التربية في اليونسكو، وممثلاً واحداً عن قطاع العلاقات الخارجية والتعاون في اليونسكو؛
- ٧ - **ويطلب** من لجنة الموافقة إبقاء أي تكاليف تترتب على تشغيلها عند أدنى حد ممكن وأن يتحمل هذه التكاليف صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة؛
- ٨ - **ويطلب** من الأمانة تنقيح الدليل الخاص بصندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة لإدراج القرارات المتخذة أعلاه؛
- ٩ - **ويطلب** من الأمانة أن تنشر على نطاق واسع معلومات عن اللوائح التي تحكم صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة الدول الأطراف وأن تيسر عملية تقديم الطلبات؛
- ١٠ - **ويطلب** من لجنة الموافقة تقديم تقرير عن تشغيل صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة والخيارات المتعلقة بأولويات تخصيص الأموال، بالاستناد إلى نتائج نظام المراقبة والمعلومات الملائمة الأخرى، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته العادية المقبلة.

الملحق الثالث: القرار 3CP/6.3

القرار 3CP/6.3

- ١ - وقد درس الوثيقتين ICDS/3CP/Doc.6 و ICDS/3CP/Doc.7،
- ٢ - **يحيط علماً** بتوصيات لجنة الموافقة بشأن المبادئ والإجراءات التي تحكم تخصيص الموارد في إطار صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة؛
- ٣ - **ويوافق** على إدخال التعديلات التالية على المبادئ والإجراءات التي تحكم إدارة الصندوق، وفقاً لما حدده مؤتمر الأطراف في قراره 1CP/7 و 2CP/4.3:
 - لا تُدفع المبالغ التي تمت الموافقة عليها للدول الأطراف التي تقدم طلبات إلى صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة ما لم تقدّم تلك الدول تقارير وطنية وفقاً لما تقتضيه المادة ٣١ من الاتفاقية.
 - يجب أن تفي الطلبات بخمسة شروط إلزامية. ويتعين أن توافق الدول الأطراف على ما يلي لدى تقديم الطلبات:
 - (٣ مكرر) ضمان عدم تجاوز المبالغ المخصصة للضيافة، باعتبارها تكاليف مباشرة في كل مشروع، نسبة ١٠٪ من المساهمة المالية الإجمالية التي تقدمها اليونسكو؛
- ٤ - **ويوافق** على استخدام صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة لغرض إنشاء وظيفة من الفئة المهنية م ١-٢ لفترة العامين ٢٠١٢-٢٠١٣، من أجل إدارة الصندوق ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة، علماً بأنه سيعاد النظر في هذا القرار إبان الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف؛
- ٥ - **ويطلب** من الأمانة تنقيح الدليل الخاص بصندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة بغية إدراج القرارات الوارد بيانها أعلاه.

الملحق الرابع: القرار 5CP/7

القرار 5cp/7

إن مؤتمر الأطراف،

- ١ - وقد درس الوثيقتين ICDS/5CP/Doc.6 و ICDS/5CP/Doc.7،
- ٢ - يحيط علماً بتوصيات لجنة الموافقة بشأن المبادئ والإجراءات الناظمة لتخصيص اعتمادات صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة؛
- ٣ - ويوافق على إدخال التعديلات التالية على المبادئ والإجراءات الناظمة لإدارة الصندوق والتي حددها مؤتمر الأطراف في قراراته 1CP/7 و 2CP/4.3 و 3CP/6.3:
القيود الخاصة باستخدام الأموال المخصصة للمشروعات الوطنية والإقليمية:
 - في الحالات التي لا تغطي فيها تكاليف الضيافة، يُحدد مبلغ لا يتجاوز ١٠٠ دولار أمريكي في اليوم لبدلات الإقامة اليومية في إطار الميزانيات التفصيلية التي تقدمها الدول الأطراف.
- ٤ - ويطلب من الأمانة أن تنقح دليل صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة لمراعاة ما قرره أعلاه؛
- ٥ - ويوافق على استخدام أموال الصندوق لتمديد ولاية أمانة الصندوق (موظفان أحدهما من درجة م-٣ والثاني من درجة خ ع-٤) لمدة سنتين (٢٠١٦-٢٠١٧) من أجل تيسير استمرار نمو الصندوق وتعزيز تأثيره وإبراز أنشطته، علماً بأن مؤتمر الأطراف سيعيد النظر في هذه المسألة إبّان دورته السادسة؛
- ٦ - ويوافق أيضاً على خطة استخدام موارد صندوق القضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة لعامي ٢٠١٦-٢٠١٧.

مكافحة المنشطات في مجال الرياضة